

معاهدة مراكش – نحو القضاء على مجاعة الكتب العالمية



WIPO

المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

2016

285 مليون نسمة في العالم
مكفوفون أو ضعاف البصر.

90 بالمئة منهم محدودو الدخل في
البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً.

1 إلى 7 بالمئة فقط من الكتب
تُنشر بنسق يمكنهم قراءته.

منذ أن حلت **مجاعة الكتب العالمية** والعالم يواجه
مشكلات عسيبة. فبلا كتب أو صحف أو مجلات، يُبتر
الناس من دنياهم. ولا يمكنهم التعلم ولا المشاركة في
المجتمع. ولا يطلقون العنان لقدراتهم الكامنة.

ولا تحسب أنّ الضرر محصور في هؤلاء الأشخاص؛
فهو يطال اقتصاداتهم ومجتمعاتهم.

وما كان للمجتمع الدولي إلا أن يخرج من باب معاهدة
مراكش.

فقد اعتمدت الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية
الفكرية (الويبو) معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات
المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر أو ذوي
إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات في عام 2013.

ووضعت المعاهدة نصب عينها هدفاً واحداً هو زيادة فرص
النفاذ إلى المصنفات والمجلات وغيرها من المواد المطبوعة
لذوي الإعاقات في قراءة المطبوعات. واختارت لذلك سبيلاً
هو تذليل الصعوبات أمام إعداد النسخ الميسرة ونشرها عبر
الحدود الدولية.

ومن فوائد معاهدة مراكش:

- تحسين الفرص التعليمية والمعيشية للعديد من المواطنين
- تطبيق مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان
- تحفيز التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي

طريقة عمل المعاهدة

يُلزَم كل بلد يعتمد معاهدة مراكش بإدراج ما لا يقل عن تقييد أو استثناء في قانون حق المؤلف.

وتنطوي تلك التقييدات والاستثناءات على السماح بمجموعة من الأعمال لا تنتهك حق المؤلف. وتصب تلك الأعمال في مصلحة فئات محددة تشير إليها المعاهدة بكلمة «المستفيدون». ويندرج في إطار المستفيدين أي شخص ذي إعاقة في قراءة المطبوعات ولا سيما أي شخص يعجز عن قراءة المواد المطبوعة لأنه مكفوف أو ضعيف البصر أو مصاب بإعاقة جسدية أخرى تمنعه من القراءة (العجز عن حمل الكتاب أو قلب الصفحات).

وبموجب تلك التقييدات والاستثناءات، يجوز نسخ أي **مصنف** لتحويله إلى **نسخ ميسّر**.

وتنص المعاهدة على تعريف واسع لمصطلح «المصنفات» وعبارة «نسخة قابلة للنفاذ في نسق ميسّر». إذ تشمل المصنفات الكتب السمعية فضلاً عن أي نص ورمز وصور بيانية معنية، ويُقصد بالنسق الميسّر أي نسق (بما يشمل النسق الرقمي) يتيح لشخص مستفيد النفاذ إلى المصنف بسلاسة ويسر كشخص بدون إعاقة بصرية أو إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات.

ولا يجوز الانتفاع بالمصنفات الميسّرة النسق إلا للمستفيدين. ولكن يمكن للحكومات أن تسمح **لهيئات معتمدة** وغير ربحية بإعداد نسخ ميسّرة وإتاحتها للمستفيدين.

ويجب أيضاً على الأطراف المتعاقدة في معاهدة مراكش أن تسمح **بتبادل المصنفات الميسّرة النسق** والمعدة بناء على المعاهدة أو بإعمال أي قانون آخر **عبر الحدود الدولية**.

ويغني تبادل المصنفات عبر الحدود عن الحاجة إلى إعداد أكثر من نسخة ميسرة النسق للمصنف. وعليه يمكن لكل البلدان أن تتعاون على زيادة العدد الإجمالي للمصنفات الميسرة النسق.

معاهدة مراكش والمعاهدات الأخرى

لا ترتبط معاهدة مراكش ارتباطاً رسمياً بالمعاهدات الأخرى والبلدان غير ملزمة بالانضمام إلى معاهدات أخرى في مجال حق المؤلف للتصديق عليها أو الانضمام إليها.

ومع ذلك، تتوافق المعاهدة الجديدة **توافقاً تاماً مع الاتفاقات الدولية الأخرى** الخاصة بحق المؤلف والملكية الفكرية. إذ إن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف التي تُلزم الأطراف المتعاقدة في معاهدة مراكش باعتمادها تستوفي كل المعايير الخاصة بالاستثناءات والتقييدات على حق المؤلف المنصوص عليها في المعاهدات الأخرى ولا سيما «اختبار الخطوات الثلاث».

ومعاهدة مراكش «متناغمة» أيضاً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. إذ إنها **ترسخ المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان** المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات.

الدخول حيز النفاذ

اعتمدت معاهدة مراكش رسمياً في 27 يونيو 2013 وبلغت هدف تصديق 20 طرفاً مؤهلاً عليها أو انضمامه إليها في 30 يونيو 2016. ودخلت حيز النفاذ في تلك الأطراف العشرين في 30 سبتمبر 2016.

وكانت أول الأطراف المصدقة على المعاهدة أو المنضمة إليها هي (بترتيب التصديق أو الانضمام): الهند، السلفادور، الإمارات العربية المتحدة، مالي، أوروغواي، باراغواي، سنغافورة، الأرجنتين، المكسيك، منغوليا، جمهورية كوريا، أستراليا، البرازيل، بيرو، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إسرائيل، شيلي، إكوادور، غواتيمالا، كندا.

وحظيت المعاهدة بتأييد واسع، والعديد من البلدان الأخرى مهتمة بالانضمام إليها.

لمزيد من المعلومات عن اتحاد الكتب الميسرة، يرجى الاطلاع على موقع الاتحاد الإلكتروني: www.accessiblebooksconsortium.org

الويبو ومعاهدة مراكش

في يونيو 2014 إدراكاً لأهمية ذلك البعد العملي.

تدير الويبو معاهدة مراكش بوصفها وكالة الأمم المتحدة المتخصصة في شؤون الملكية الفكرية. وتزود الدول الأعضاء بمعلومات عن معاهدة مراكش وغيرها من المعاهدات الخاصة بحق المؤلف.

واتحاد الكتب الميسرة هو تحالف تقوده الويبو ويضم منظمات تمثل الأشخاص ذوي الإعاقات في قراءة المطبوعات مثل الاتحاد العالمي للمكفوفين؛ والمكتبات؛ ومنظمات تمثل المؤلفين ودور النشر.

ويؤدي الاتحاد المهام التالية:

- يوفر تدريباً في مجال إعداد المصنفات الميسرة النسق وتوزيعها؛
- وينهض بمعايير النشر الشاملة؛
- ويوفر قائمة إلكترونية دولية للمصنفات الميسرة النسق للمكتبات وذوي الإعاقات في قراءة المطبوعات في إطار خدمة نظام الوسطاء الموثوقين للموارد المتاحة عالمياً (TIGAR).

وتقدم دعماً كبيراً إلى البلدان

المهتمة بالانضمام إلى المعاهدة ولا سيما المشورة في مجال إعداد التشريعات اللازمة لتنفيذ أحكام المعاهدة.

ولكن عمل الويبو على تحقيق أهداف معاهدة مراكش يتجاوز نطاق الدعم. إذ يجب اتخاذ إجراءات عملية وتغيير قانون حق المؤلف من أجل القضاء على مجاعة الكتب العالمية. فأطلقت الويبو **اتحاد الكتب الميسرة**

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
34, chemin des Colombettes
P.O. Box 18
CH-1211 Geneva 20
Switzerland

الهاتف: +41 22 338 91 11
الفاكس: +41 22 733 54 28

للإطلاع على تفاصيل الاتصال بمكاتب الويبو الخارجية،
يُرجى زيارة الموقع التالي:
www.wipo.int/about-wipo/ar/offices